الباقين من عبيد الامام لا يلبسون الا ما يلبسه
سواهم من الاجناد وبمن يجيب عن ذلك فنقول
اخبرونا ما المانع من عطا السيد لعبده ما شا ان
قلتم لا مانع من ذلك في ابنا الناس لكن اما الامام
ولكون عطاه لعبده من بيت المال واذا كان هكذا
كان العطا مقدرا قلنا ومن اين لكم ان عطاء
الامام لعبده من بيت المال مطلقا وهلا جوزتم
ان الامام يعطيه مما هو للامام نفسه ليس للمسلمين فيه
حق اليس هذا من الجائز القريب ان يكون للامام
شي يختص به لنفسه فما لكم لا تظنون بالامام الاسوء
الظن لنا ايضا ان للامام ان يعطي مملوكه
هذا ما لا يعطي غيره من بيت المال لان في اعطايه
ما لا يعطي غيره مصلحة ظاهرة هي كون هذا المملوك
واليا على ناس واميرا على جيش والمعنى واحد في الولاية
على الناس والامارة على الناس لكن اللفظ مترادف
ذكرنا ذلك جوابا لسوال مقدر نعم واذا
كان هذا المملوك حال حسنة كان الناس اطوع الى

اجابة

١٢١

من

اجابه امره واستماع قوله وراوه مهيبا في صدورهم
عظيما في عيونهم وبهذا الحصل من طاعتهم له ما لا
يحصل لبالس من الدون من الثياب وبهذه العلة
عللنا ما يلبسه الا بيته من الثياب الفاخرة لنا
ايضا ان طاعة مملوك الامام وهيبته في قلوب
الناس على قدر حاله عند سيده فاذا علم الناس
له حالا جميلا عند الامام هابوه وعظموه واذا لم
يكن له ذلك الحال عند الامام لم يحصل له كل
الهيبة والطاعة منهم ومن هاهنا يسوغ للامام
اعطاوه ما لا يعطي غيره من احاد الناس اذا كانت
في اعطايه هذه المصلحة التي ذكرناها لنا ايضا
ما رواه صاحب المهذب المنصوري عن المنصور
بالله عليه السلام انه قال ولا يجب ابدا الا الاجانب
بما يستحقه الامام دون نفسه وافا زيد بل عن
خد امية فقد وهب رسول الله صلى الله عليه واله
حلة سيف بن ذي يزن وقيمتها مال لاسامة بن زيد
مولاه ولم يعب ذلك احد من المسلمين وامره على